المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

الميراث والمثلية الجنسية بين الشريعة والقانون

م. م. ولاء عادل عجيل
كلية القانون، جامعة المثنى، العراق
البريد الالكتروني: Walaaadil@mu.edu.iq

الملخص

تعد المثلية الجنسية أحد اشكال الشذوذ الجنسي التي حرمت من قبل الشارع بعدة آيات قرآنية , والذي اصبح التوجه القرآني دستور لتحريم هذه الافعال في القوانين الوضعية , أخذ الأمر في الاتساع بتوثيق واقرار المثلية الجنسية في العديد من دول العالم وخاصة المتطورة منها اوربا وامريكا , ونظمت لها قوانين , ويعاقب كل من يمس الاشخاص المثليين , والمقصود بها زواج الذكر من الذكر أو الانثى من الانثى , هذا الامر يخالف الشريعة الاسلامية , التي قدست العلاقة الزوجية بين الذكر والانثى ونظمت احكامها وخاصة المالية منها فالزوجة ترث الزوج والزوج يرث الزوجة , وحددت لكل منها نصيب في الميراث حدد بأن للزوجة الثمن مع الفرع الوارث ولها الربع مع عدم الفرع الوارث , وللزوج الربع مع عدم الفرع لها وله النصف في حالة عدم الفرع لها , وهناك تماثل في الميراث لبعض الفئات اجازها الشرع والقانون ,لم ينظم القانون بع المسائل لمواجهة ظاهرة المثلية والمفروض تبدأ بتشريع قوانين مثل القانون الدولي الخاص وقانون الميراث , والتشديد على المثليين وسن قوانين تنظم عائدية الأمور المالية لهم.

الكلمات المفتاحية: الميراث، المثلية الجنسية، الشذوذ، الزواج، التماثل.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

Inheritance and Homosexuality between Sharia and the Law

Walaa Adil Ajeel
College of Law, Al-Muthanna University, Iraq
Email: Walaaadil@mu.edu.iq

ABSTRACT

Homosexuality is one of the forms of sexual perversion that was forbidden by the street in several Qur'anic verses. The Qur'anic trend became a constitution to prohibit these acts in statutory laws. The matter began to expand with the documentation and approval of homosexuality in many countries of the world, especially the developed ones in Europe and America, and laws were regulated for it. Anyone who touches homosexual persons is punished, and what is meant by the marriage of a male to a male or a female to a female is punished. This matter violates Islamic law, which sanctifies the marital relationship between a male and a female and regulates its provisions, especially the financial ones. The wife inherits the husband and the husband inherits the wife. A share in the inheritance was determined for each of them. It was specified that the wife gets one-eighth with the inheriting descendant, and she gets one-fourth with no inheriting descendants, and the husband gets one-fourth with no descendants, and he gets half in the event that there are no descendants to her. There is similarity in inheritance for some categories permitted by Sharia and the law. The law has not regulated some issues to confront them. The phenomenon of homosexuality is supposed to begin with the legislation of laws such as private international law and inheritance law, and the emphasis on homosexuals and the enactment of laws regulating the ownership of financial matters to them.

Keywords: Inheritance, homosexuality, anomaly, Marriage , symmetry.

 DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

مقدمة

موضوع البحث

المثلية الجنسية هي احد اشكال الشذوذ الجنسي , وهي انجذاب الجنس البشري إلى نفس الجنس , الرجل إلى الرجل والمرأة إلى المرأة , وهناك رغبة جنسية في الموضوع , فالبعض اجازها ونظم لها قوانين كونها واقع فرض نفسه في مجتمعاتهم , وشرعت بعض الدول زواج المثليين ونظمت احكامه , واسباب المثلية متعددة منها ما هو نفسي ومنها ما هو عاطفي وبيئية وغيرها, ولكن هل نظمت احكام الميراث باعتبارها اثرا للزواج ولحياة الانسان بصورة عامة , أي هل الشاذ جنسيا يعامل معاملة رجل أم امرأة أم لا يوجد فرق بالميراث فيما بينهم , والوقوف على رأي الشريعة الاسلامية بالموضوع , والقوانين الوضعية .

اهمية الموضوع

تبرز اهمية الموضوع كون الحالة اخذت بالاتساع في المجتمعات الاجنبية التي تدعي التحضر , التي قد ترمي بمخلفاتها على مجتمعاتنا المحافظة والملتزمة بمبادئ الشريعة السمحاء.

مشكلة البحث

هل أنَّ ميراث المثلية له تنظيم قانوني وما هو موقف القانون والشرع من هذا الموضوع

خطة البحث

المطلب الاول : مفهوم المثلية والميراث

الفرع الاول التعريف بالمثلية

الفرع الثاني التعريف بالميراث

المطلب الثاني احكام المثلية في الميراث

الفرع الاول : التساوي الحصص الارثية

الفرع الثاني : موانع ارث المثليين

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

المطلب الاول

مفهوم المثلية والميراث

خلق الله سبحانه وتعالى الجنس البشري من ذكر وانثى قوله تعالى " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وانثى " [1]. إن هذه الآية قطعت كل نقاش حول الجنس البشري وحدد أما ذكر أو انثى, ولا يوجد بين ذلك مجال ليكون جنس بشري ثالث .

من هذا يمكن ندخل إلى التعريف بالمثلية في الفرع الاول , والتعريف بالميراث في الفرع الثاني

الفرع الاول

التعريف بالمثلية

المثلية الجنسية (Homo sexuality) تعني الانجذاب لأشخاص من جنس مماثل , وهي تدل على وجود عواطف شاذة بينهم أو ممارسات جنسية بين افراد من نفس الجنس , وتعتبر المثلية هوية يشعر بها الانسان بناء على هذه الميول الشاذة , وقد تحصل بين الرجل والرجل(اللواطة) , أو بين المرأة والمرأة (السحاق) , وهي علاقات بين افراد من نفس الجنس [2]. فالذي ينجذب نحو نفس الجنس يسمى (مغايراً) , كان هذا الشذوذ منتقد في المجتمعات الغربية ومنها جمعية علم النفس الامريكية ولكن لنشاط هذا الشذوذ والذي اخذ بالتزايد و الانتشار . تم رفعه من قائمة الامراض النفسية ونظمت احكامه [3].

الشذوذ الجنسي اوسع نطاقا من المثلية , بل أن المثلية هي جزء من حالة الشذوذ[4].

الشذوذ الجنسي : مصطلح مستحدث يطلق على كافة الممارسات الجنسية الشاذة المخالفة للفطرة الانسانية التي فطر الله تعالى الناس عليها, ويعد الشذوذ من وجهة النظر الاسلامية سلوك خاطئ وحالة مرضية وممارسة غير طبيعية , وخلق منحرف , ويعد عاصياً لله تعالى فيستحق العقاب في الدنيا والاخرة لقوله تعالى (واللذين هم لفروجهم حافظون الا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون)[5], وقوله تعالى " ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون"[6]. وقوله تعالى " إنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء " [7]. وقوله تعالى " واللذين هم لفروجهم حافظون " [8]. لذا يعد الزنى واللواط والسحاق والاستمناء كلها من الشذوذ الجنسية [9].

ماهي اسباب المثلية الجنسية , بعضها يتعلق بالجنسية النفسية وهي اساسها عقدة نفسية لدى الفرد تجاه الجنس الاخر متولدة من العلاقة السيئة بين الذكر والانثى كالأب والام او الاب والبنت, او بين الاخ والاخت , وقد تكون بسبب قسوة الاب , وبعضها بيئي واجتماعي , اي تأثير البيئة التي تعيش فيها على حالتها وابتداء بالأسرة مثل كره الأم للاب يترك اثره في سلوك الابناء , وبعضها هرموني زيادة الهرمونات الانثوية او الذكورية له تأثير كبير في ان تكون هناك مثلية جنسية [10].

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

ماهي انواع المثليين[11]:

1- مغايراً وهو من ينجذب نحو الجنس الاخر ويدعى (سويا).
2- مزدوج الميول الجنسي : من ينجذب للجنسين.
3- مثلية طبيعية هي احدى محصلات التطور الطبيعي لجنس الانسان هي عدم الرغبة بالتكاثر وممارسة التفريغ الجنسي دون خطر التكاثر ويحدث هذا في المجتمعات التي تعاني من كثرت الجنس البشري مقابل قلة بالغذاء.
4- مثلية السجن حالة التفريغ الجنسي في السجون

في الشريعة الاسلامية لا يوجد شيء اسمه المثلية وانما الشذوذ الجنسي او سلوك قوم لوط وهو محرم بالأجماع لقوله تعالى (أتأتون الذكران من العالمين) [12]. وقوله تعالى (ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة ما سبقكم بها من أحد من العالمين)[13]. كذلك كل الاديان السماوية حرمت المثلية وعدتها خروجا على سنة الخليقة والطبيعة البشرية للحياة الجنسية الانسانية والتي تقوم على اساس العلاقة المشروعة والطبيعية بين الرجل والانثى , ولهذه الاديان اثرا كبير في مقاومة هذا التوجه في بلدانها بإصدار الاحكام القانونية , وتأثيرها يعتمد على قوة وجودها في تلك الدول[14].

الفرع الثاني

التعريف بالميراث

علم الميراث هو القواعد الحسابية والضوابط الحسابية التي يعرف بها نصيب كل وارث من التركة, ويسمى علم الفرائض نسبة الى الفروض , لأن الله تعالى قدر بنفسه وحدد نصيب كل وارث[15].

والتركة كل ما يتركه الميت من اموال منقولة وغير منقولة او حقوق كانت له حال حياته وتعرف التركة قانونا هي كل ما يتركه المتوفي من اموال منقولة وعقارات وحقوق والتزامات بما في ذلك عقود التأمين لمصلحة الغير وهذا ما نصت عليه الفقرة أ من المادة الاولى من قانون ضريبة التركات المرقم 7 لسنة 1966.

وتنحصر اسباب الارث في الزوجية والقرابة , أما الزوجية فهي المتولدة من النكاح الصحيح بناء على عقد صحيح شرعي سواء حصل الدخول أم لم يحصل , أما إذا كان الزواج فاسدا , وهو ما فقد شرطا من شروط صحته , أو باطلا فلا توارث بين الزوجين في هذا النكاح, والمقصود بالزواج الفاسد والباطل هو بين رجل وامرأة , أما فقد شرط من شروط صحته , أو كان من امرأة لا تحل له شرعا , أما بين ذوات الجنس الواحد فلم تتناوله الاحكام الشرعية كونه لا يعد عقد زواج اصلا حسب المفهوم الشرعي والقانوني للزواج[16] .

قوله تعالى " وإذا النفوس زوجت" [17].

وقد عرف قانون الاحوال الشخصية العراقي رقم 188 لسنة 1959 المعدل الزواج بأنه " عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعاً غايته انشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل" .

ويتضح من الآية القرآنية والتعريف القانوني للزواج أنه عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعا , وعلى ضوء هذا العقد الصحيح يكون من آثاره الميراث , وقد ميز الشرع والقانون في ميراث الازواج بين الزوج والزوجة وهم من اصحاب الفروض ولم يجعلهم متساوون في الانصبة لحكمة يعلمها الله سبحانه وتعالى متأتية من قوله تعالى (للذكر حظ الانثيين)[18], وقوله تعالى (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيبا مفروضا) [19]

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

المطلب الثاني

احكام المثلية في الميراث

نتناول في هذا المطلب احكام المثلية في الميراث من خلال ماجاء بالقران الكريم والشريعة السمحاء من انصبة متماثلة لبعض الفئات , وما لم يجوزه الشرع من احكام , واسباب الميراث وموانعه, وموقف الشريعة من المثلية في الميراث . وذلك من خلال فرعين , نخصص الفرع الاول إلى التماثل بالحصص الارثية بين بعض الورثة من كلا الجنسين , وفي الفرع الثاني نتعرض فيه إلى موانع ارث المثلية الجنسية, بحسب ما تم منعه شرعا وقانونا.

الفرع الاول

التساوي بالحصص الارثية بين بعض الورثة من كلا الجنسين

هنالك تساوي بالحصص الارثية بين الرجل والمرأة في بعض حالات الارث وهي حالة وردت على شكل فروض وحسب القسام الشرعي وكما يأتي:

اولا: حالة التساوي بين الاب والام[20].

اذا توفى شخص وترك اب وام واولاد له فان لكل من الاب والام السدس والباقي للأولاد

اب/6/1 ام 6/1 الباقي للأولاد للذكر حظ الانثيين

ثانيا : الاخوة لام [21].

اذا اجتمعوا مع الاخوة فإذا كانوا اثنان سواء اخ أو اخت لكل منهما السدس وإن كانوا اكثر من واحد فهم شركاء بالثلث , لا فرق بين ذكر وانثى.

فمثلا : توفى عن اخ شقيق واثنان اخوة لام واخت لام

فهنا ثلث التركة للأخوة لام والاخت لام بالتساوي

الاخ الشقيق يأخذ الباقي 3/2

الاخ لام 1/ 6

الاخ لام 6/1

الاخت لام 6/1

ثالثا: اجتماع الجد والجدة مع الفرع الوارث

توفى عن اولاد وجد وجدة

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

للجد 6/1

للجدة 6/1

للأولاد الباقي للذكر حظ الانثيين

رابعا : حالة انفراد الزوج مع الاب او الام أو احد الاخوة او الاخوات الاشقاء او لاب

مثلا توفت عن زوج واب للزوج النصف 2/1 وللاب الباقي وهو النصف 2/1

توفت عن زوج واخ

للزوج 2/1

الاخ 2/1

مثال اخر : توفت عن زوج واخت ش

للزوج 2/1

للأخت ش 2/1

خامساً : ميراث الخنثى

الخنثى من له ما للرجال والنساء ويسمى الخنثى المشكل الذي لا يعرف اهو ذكر ام انثى وحكمه في الميراث ام يرث نصف حصة الانثى والنصف من حصة الرجل , وان لم يكن له ما للرجال والنساء يرث بالقرعة , واما من له رأسان او بدنان فإنه اذا تنبه من واحد منهما ورث سهم اثنين , واذا انتبه جميعا في آن واحد فهو واحد[22].

يتضح مما تقدم أنَّ حالة التساوي أو التماثل بالميراث والتي جاءت بها الاحكام الشرعية هي حالات اجازها الشرع والقانون وما عداها لم يجز الشرع التساوي بالإرث بين الذكر والانثى , لما ورد بالآيات القرآنية قوله تعالى (للذكر حظ الانثيين)[23] , وقوله تعالى (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا)[24]. أما بالنسبة للخنثى فهي حالات خلقية لا يد للإرادة بها , ولا تعد شذوذ ارادي , ولا يمكن القياس عليها كونها جاءت على خلاف الاصل وهو للذكر حظ الانثيين.

وعلى ضوء ذلك عند زواج المثليين ومن أقر لهم بذلك من التشريعات الاوربية وغيرها , هل يعدهم متماثلين بالميراث كونهم من نفس الجنس أم هناك زوج وزوجة , أو هل يتعامل معهم باعتبارهم من نفس الجنس , رغم أنَّ احكام الميراث مشرعة بقوانين تلك البلدان وحسب شرائعهم, ومنظمة قانونا.

الفرع الثاني

موانع ارث المثلية الجنسية

أنَّ موانع الارث التي اشار لها الشرع والقانون ومنها القتل العمد والقتل شبه العمد والقتل الخطأ القتل الذي جرى مجرى الخطأ, ولم يكن منها الزواج بين المثليين بعد مانع من الاثر , ولكن هناك بعض النصوص القانونية التي تكون معالجتها قريبة من الحالة موضوع البحث.

جاء في القانون المدني العراقي رقم 40 لسنة 1951 بعض النصوص القانونية التي تنطبق على حالة منع ارث المثلية كونها مخالفة للنظام العام والآداب .

 DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

فقد جاء بالمادة 19 منه "1- يرجع في الشروط الموضوعية لصحة الزواج الى قانون كل من الزوجين , أما من حيث الشكل فيعتبر الزواج صحيحا ما بين اجنبيين أو ما بين اجنبي وعراقي اذا عقد وفقا للشكل المقرر في قانون البلد الذي تم فيه , أو إذا روعيت فيه الأشكال التي قررها قانون كل من الزوجين).

ووفقا لهذا النص القانوني اعلاه فإنه يجوز تسجيل عقد زواج المثليين كون بلدهم يجيز ذلك وهو ما ارتهن له المشرع العراقي , اذا كان بين اجنبيين أو اجنبي وعراقي وتم بالبلد الذي يجيز المثلية , كذلك ما تعلق من النص بالشكلية التي تخضع للبلد الذي تم فيه , وكان على المشرع أن يضيف للنص بشرط أن لا يكون مخالف للنظام العام والآداب في العراق.

ولكن المشرع عاد وعالج الموضوع , ونص في المادة 32 منه على أنه " لا يجوز تطبيق أحكام قانون اجنبي قررته النصوص السابقة إذا كانت هذه الأحكام مخالفة للنظام العام أو الآداب في العراق".

وحسنا فعل المشرع في النص اعلاه من معالجة للنصوص السابقة عليه , وهذا النص جاء عام وراعى التطورات التاريخية المستجدة ومنها المثلية المخالفة للنظام العام والآداب في بلداننا , والجائزة في البلاد الغربية .

كما جاء في الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاحوال الشخصية العراقي في صدد تعريف عقد الزواج بأنه " عقد بين رجل وامرأة تحل له شرعاً غايته انشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل ". ومن التعريف يتضح أنَّ عقد الزواج بين رجل وامرأة وما يترتب على عقد الزواج من آثار هو التوارث بين الزوجين .

فلو توفى الزوج ترثه زوجته إن كان بينهم عقد زواج فلها 8/1 من التركة إن كان له فرع وارث , ولها 4/1 من التركة إن لم يكن له فرع وارث , وهو يرثها فله 4/1 من تركتها إن كان لها فرع وارث وله النصف إنْ لم يكن لها فرع وارث [25]. وقد وعد الله تعالى من يطع الله فهو من الفائزين ومن يخالف الاحكام الشرعية فله نار جهنم خالدا فيها لقوله تعالى " تلك حدود الله ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الفوز العظيم, ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالدا فيها وله عذاب مهين" [26]. ومن ميراث الزوجين وكونهم رجل وامرأة (ذكر وانثى) ورد استحقاقهم من الارث للزوج ضعف الانثى 8/1 يقابله 4/1 للزوج مع الفرع الوارث , ولها 4/1 يقابله 2/1 للزوج مع عدم الفرع, وهو الضعف.

هذا هو نهج الاسلام في الزواج وفي التوريث وما عداه يعد مخالفة للأحكام الشرعية تتبعها مخالفة القانون, ولا يمكن الاقرار بهذا النهج المخالف للطبيعة الانسانية بأي شكل من الأشكال .

والسؤال هو كيف يتم معالجة الأمور المالية الناتجة عن التوريث للمثليين إن كان الزواج بين اجنبيين , أو بين أجنبي وعراقي.

الأمر يتطلب ومن الضروري امام تطور الحياة والتداخل الكبير جدا بين ثقافات دول العالم ان يكون عندنا قانون دولي خاص ينظم احكام المسائل المتعلقة بوجود عنصر اجنبي في العلاقة العقدية او القانونية او الشخصية , تأخذ بنظر الاعتبار الامور المستجدة التي لم يتم تناولها بموجب قوانيننا , كذلك ان يكون هناك قانون للميراث ينظم احكام الميراث , لأن وجود القانون يسهل عملية الاحتجاج بالمنع في مواجهة الغير , وليس الاعتماد على التحريم الشرعي او الموانع الشرعية التي تلزمنا ولا تلزم الغير.

الخاتمة :

بعد ان انتهينا من بحثنا الموسوم بالمثلية الجنسية واحكام الميراث , توصلنا الى النتائج والتوصيات الأتية:

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

النتائج

1- لم ينظم المشرع مسألة المثليين وتناولها القانون ضمن القواعد العامة باعتبارها خالفة للنظام العام والآداب.
2- حرمت الافعال الشاذة شرعا وقانونا
3- توجه دولي كبير لإقرار المثلية

التوصيات:

1- يجب تشريع قانون دولي خاص ينظم الامور المستجدة في الواقع.
2- يجب تشريع قانون ميراث.
3- اصدار قوانين تحرم المثلين ويعاقب كل من يروج لها أو يتمثل بها .
4- منع دخول الاجانب والعراقيين من هم بالخارج ممن يحملون هذه الصفة.
5- سن تشريع للتصرف بالأموال التي تؤول لهم من الارث داخل العراق .

الهوامش

(1) الآية 13 سورة الحجرات
(2) زيو اميرة , التصورات الاجتماعية للجنسية المثلية لدى الطالب الجامعي , كلية العلوم الانسانية جامعة 8 ماي 1945, الجزائر , ص58.
(3) ينظر في ذلك الموقع الالكتروني ar.m.wikipedia.org
تاريخ الزيارة 29 / 3 / 2024
(4) د عبد العزيز اللبدي , مقال منشور على الانترنت الموقع الالكتروني altibbi.com
تاريخ الزيارة 29 / 3 /2024
(5) سورة المؤمنون الآية 23
(6) سورة النمل الآية 54.
(7) سورة النمل الآية 55
(8) سورة المؤمنون الآية 5
(9) صالح الكرباسي , ما هو الشذوذ الجنسي من وجهة نظر الاسلام , مقال منشور على الانترنت الموقع الالكتروني Islam4u.com/ar/almoj
تاريخ الزيارة 12/ 4 / 2024
(10) المثلية الجنسية , مقالة منشورة في الانترنت على الموقع الالكتروني altibbi.com
تاريخ الزيارة 29 / 3 /2024
(11) wiki https// ar.m.wikipedia.org
تاريخ الزيارة 29 / 3 / 2024
(12) الاية 165 من سورة الشعراء
(13) الاية 80 من سورة الاعراف
(14) زيو اميرة , التصورات الاجتماعية للجنسية المثلية لدى الطالب الجامعي , كلية العلوم الانسانية جامعة 8 ماي 1945, الجزائر, ص86.
(15) د. احمد الكبيسي , الاحوال الشخصية في الفقه والقضاء والقانون / الوصايا والمواريث والوقف , بدون دار نشر, بغداد , 1972 , ص84.
(16) هادي عزيز علي , عباس السعدي , المبسوط في احتساب المسألة الارثية , المكتبة القانونية , بغداد , بدون سنة نشر, ص17.
(17) سورة التكوير الاية 7
(18) د احمد الخطيب , حمد الكبيسي , محمد عباس السامرائي, شرح قانون الاحوال الشخصية , جهة الطبع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي , بغداد , 1980, ص 94.
(19) سورة النساء الآية 7.

DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916

المجلة الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية
International Journal on Humanities and Social Sciences
website:www.ijohss.com
Email:editor@ijohss.com
ISSN: 2415 – 4822
العدد (70) فبراير 2026
Volume (70) February 2026
IJOHSS

(20) سورة النساء الآية 11 قوله تعالى (ولأبويه لكل واحد منهما السدس مما ترك إن كان له ولد).
(21) سورة النساء الآية 12 قوله تعالى (وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة وله اخ أو اخت فلكل واحد منهم السدس).
(22) حمزة عبد العزيز الديلمي , المراسم في الفقه الامامي , دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع , بيروت , لبنان , 1980, ص225
(23) سورة النساء الآية 11.
(24) سورة النساء الآية 7.
(25) سورة النساء الآية 12
(26) سورة النساء الايتين 13, 14.

المصادر

القرآن الكريم

1- زيو اميرة , التصورات الاجتماعية للجنسية المثلية لدى الطالب الجامعي , كلية العلوم الانسانية جامعة 8 ماي 1945, الجزائر , ص58.
2- د عبد العزيز اللبدي , مقال منشور على الانترنت الموقع الالكتروني altibbi.com تاريخ الزيارة 29 / 3 /2024
3- صالح الكرباسي , ما هو الشذوذ الجنسي من وجهة نظر الاسلام , مقال منشور على الانترنت الموقع الالكتروني
4- زيو اميرة , التصورات الاجتماعية للجنسية المثلية لدى الطالب الجامعي , كلية العلوم الانسانية جامعة 8 ماي 1945, الجزائر, ص86.
5- د. احمد الكبيسي , الاحوال الشخصية في الفقه والقضاء والقانون / الوصايا والمواريث والوقف , بدون دار نشر, بغداد , 1972 , ص84.
6- هادي عزيز علي , عباس السعدي , المبسوط في احتساب المسألة الارثية , المكتبة القانونية , بغداد , بدون سنة نشر, ص17.
7- د احمد الخطيب , حمد الكبيسي , محمد عباس السامرائي, شرح قانون الاحوال الشخصية , جهة الطبع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي , بغداد , 1980, ص 94.
8- حمزة عبد العزيز الديلمي , المراسم في الفقه الامامي , دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع , بيروت , لبنان , 1980, ص225
9- ينظر في ذلك الموقع الالكتروني ar.m.wikipedia.org
10- المثلية الجنسية , مقالة منشورة في الانترنت على الموقع الالكتروني altibbi.com ، تاريخ الزيارة 29 / 3 /2024

11- wiki https// ar.m.wikipedia.org
12- Islam4u.com/ar/almoj

 DOI: https://doi.org/10.33193/IJoHSS.70.2026.916